

## شرح المقنع ونظمه (8) - كتاب الطهارة (1) - الثلاثاء 12-20-

### 0441هـ) نسخة البث)

عبدالكريم الخضير

اه بشوية خالص الله يحييك ويوفقك جزاك الله خير مرة مرتبة تتصل على خمسة وعشرين وهو ما فيه ارقام. الجوال اللي نخرب  
عجزنا نرجعه الخامس والعشرين ثم الاربعات واحد بعد ماتسجلهم ولا لا وانتم الخمسة والعشرين - 00:00:00  
انتم بالخمسة وعشرين بس ظاعت ارقامهم كل من جديد الله يجزاك خير ويوفقك الله يحفظك جزاكم الله خير. الله يمسيك بالخير  
الله يكرمك ويطول عمرك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:40  
جايب نسخة الشيخ سليمان؟ لا والله نسيته. الشيخ حمود قلت نسيته. انا نسيته سم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على  
نبينا محمد وعلى اله وصحبه. قال الامام الموفق - 00:01:30  
رحمه الله تعالى كتاب الطهارة باب المياه وهي ثلاثة اقسام ماء طهور وهو الباقي على اصل خلقته. وما تغير بمكته او بطاهر لا يمكن  
صونه عنه الطحلب وورق الشجر او لا يخالطه كالعود والكافور والدهن. او ما اصله الماء - 00:02:36  
ملح البحري او ما تروح بريح منتنة الى جانبه. في نسخة اخرى ريح ميتة او سخر منتنة. في نسخة لما يكون في الشيخ عبد الله  
هذي آآ كده لنسخة الشيخ الارناقوط. نسخة الشيخ عبد الله التركي بريح ميتة - 00:03:06  
وبريح ميتة الزاد اي نعم هيه الزات. هي عبارة الزات. وهذه اشم. هذه اعم. نعم او ما تروح بريح منتنة الى جانبه او سخن بالشمس  
او بطاهر فهذا كله طاهر - 00:03:37  
مظهر يرفع الاحداث ويزيل الانجاس غير مكروه استعماله. وان سخن بنجاسة هل يكره استعماله على روايتين؟ فصل القسم الثاني ما  
الاقسام كلها ولا ولا نأخذ على قسم لترويه يا شيخ. اللي ترون يا شيخ. فطور يعني. سم. ها؟ اللي ترا يشعل. شو؟ - 00:04:12  
ها لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول المؤلف رحمه  
الله تعالى كتاب الطهارة كتاب الطهارة الكتاب عرف مرارا في كتب - 00:04:42  
متعددة وفي فروع من كتب من كتاب واحد مرارا لان الكتاب يتكرر في الكتاب الواحد فيحتاج الى تعريفه. اما تكرره في الكتاب  
الواحد فقد يستغنى بالكلام عليه في اول موضع - 00:05:27  
لان الكتاب مترابط واما في الكتب المتعددة فالاحسن ان يكرر الكلام. لان الذي يقرأ في كتاب قد لا يقرأ في كتاب ثاني دعاء مقنع مثلا  
اذا عرفنا الكتاب في الزاد - 00:05:52  
وفي الخراق وفي غيرهما من الكتب في كتب الحديث وغيرها الذي يقرأ في هذا الكتاب قد لا يقرأ في ذلك الكتاب فيحتاج في  
تعريفه لا سيما في اول موضع ويحال عليه فيما بعد - 00:06:19  
قال رحمه الله كتاب الطهارة قالوا الكتاب مصدر كتب يكتب كتابا وكتابة وكتبا والاصل في هذه المادة الجمع يقال تكتب بنو فلان اذا  
اجتمعوا هذا كلام مكرور ومملول لكثرت ومنه قيل لجماعة الخيل كتيبة لانه قد يأخذ هذا الكتاب من لم يطلع على الكتب الاخرى والا  
كرره مرارا ومللنا - 00:06:41  
لا كلام فيه وفيه كلام قد لا يناسب ذكره جيء به استشهادا لهذه المادة قالوا لجماعة الخيل كتيبة واضح. كتائب في الغزو والجهاد  
يكثر ذكرها يقول الناظم لا تأمنن فزاريا خلوت به - 00:07:21

على قلوبك الى اخره الى اخره قوله في الشطر الثاني اكتبتها يعني اجمع بين الى اخره صعب الكلام في هذه الامور ونحن في بيت من بيوت الله وفي ترسم يرجى ان تحضره الملائكة. لكن هذا اهل العلم يستدلون بما - [00:07:58](#)

يحتاجون اليه وآآ انسى خف لان المقصود بيان المعنى وكتب التفسير طافحة بما ينسب لابن عباس انه انشده في الرفس وانه يرى ان الرفث مواجهة النساء. الجماع ودواعيهم ما بين الرجال فلا شيء فيه. وانشد البيت - [00:08:33](#)

السخيف والكتب العلمية معروف انها تذكر الابيات من شعر العرب لانه ديوانهم ويفسرون بها كلام الله جل وعلا. لان كلام الله عربي يفسر بكلام العرب يفسرون به كلام النبي عليه الصلاة والسلام. اللهم صلي وسلم. يشرحون به الغريب من القرآن والسنة - [00:09:07](#)

الكتاب يراد به بهذا المصدر اسم المفعول. يعني المكتوب الجامع لمسائل الطهارة والطهارة مصدر ايضا طهر يطهر طهارة وطهرا وهي في اللغة النظافة والنزاهة من الاقذار والطهارة في الاصطلاح استعمال الماء - [00:09:41](#)

او التراب لرفع الحدث سواء الاكبر او الاصغر على الصفة الواردة في شرع الله عن رسوله عليه الصلاة والسلام. وهذه طهارة الاحداث طهارة الانجاس رفع العين نجسة وازالتها بالماء او ما يقوم مقامه على خلاف بين اهل العلم - [00:10:23](#)

في المطهرات الاخرى والاستحالة وستأتي باب المياه الباب في الحس ما يدخل منه ويخرج معه الباب في المحسوسات كلنا نعرف ولا يحتاج الى تعريف والباب في مسائل العلم والمعنويات ما يضم مسائل - [00:10:58](#)

علمية يجمعها موضوع واحد. وتدرج مع غيرها في كتاب. واعم مر بنا في الخرق انه يستعمل كتاب استعمالا واسعا فيجعله في مقابل الباب وفي صحيح البخاري رحمه الله يستعمل الباب - [00:11:32](#)

استعمالا واسعا فيجعل في المسألة الواحدة اكثر من باب المسألة الواحدة اكثر من باب. وعلى كل حال هذه اصطلاحات واهل العلم يقولون لا مشاحة بالاصطلاح لا مشاحة في الاصطلاح وهذا الكلام ليس على اطلاقه كما بيناه في مناسبات كثيرة - [00:12:07](#)

الاصطلاح الذي يتفق عليه الناس ولا يخالف ما قرر في علم من العلوم لا مشاحة فيه لكن الاصطلاح المخالف يشاح فيه الاصطلاح المخالف لما تقرر في العلوم يشاح فيه قلنا انه لو اصطلح شخص لنفسه - [00:12:37](#)

ان يسمى الشمال جنوب والشمال شمال اول فوق تحت او تحت فوق هذا يقبل ولا ما يقبل؟ لا يقبل هذا في الواقع هذا في الواقع. لانه يغير ما تقرر عند الناس يوجد اشكالات كبيرة - [00:13:06](#)

اما اذا كان هذا تغيير هذا الاصطلاح على الاوراق التي لو قلبتها وافقت الناس ولو ادرتها خالفت اصطلاحهم لكنه لا يغير من واقع شيء الناس في اصطلاحهم يجعلون في الخرائط - [00:13:34](#)

الشمال فوق نعم؟ نعم. الشمال فوق في الخرائط. وابن حوقل في صورة الارض جعل الجنوب هو اللي فوق هذا ما يغيرش هي قلب الكتاب ويصير صحيح ما يغير من الواقع شيء - [00:13:57](#)

ومثله ما يصطلح عليه الناس من تسمية والد الزوجة خال او عم والد الزوجة ما ما يتغير سواء سميناه خال ولا عم لن يتغير بخلاف المواريس لو يسمى اخ الاب - [00:14:15](#)

خال هذا يغير فلا يقبل مثل هذا الاصطلاح ولو كتبه في مقدمة كتابه شخص يؤلف في الفرائض ويكتب في مقدمته يقول انا الحين لنفسي هذا ما وافق عليه وهذه القاعدة من القواعد التي تحتاج الى تقييد - [00:14:40](#)

واشرنا الى مجموعة منها وان تيسر واسعف الوقت يكتب فيها شيء جيد باب المياه المياه جمع ماء والماء اسم جنس يطلق على الكثير والقليل اذا لماذا جمع لتعدد انواعه فانواعه على ما سيأتي عند المؤلف وعند غيره متعددة. فيقال مياه - [00:15:02](#)

والا فالاصل ان الماء البحر ماء و في كوب ماء الذي في البحر ماء والذي في الكوب ماء وهكذا يجمعونه لتعدد انواعه وهي ثلاثة اقسام في ثلاث اقسام هذا ما جرى عليه المصنفون من الفقهاء - [00:15:51](#)

الحنابلة والشافعية والحنفية المالكية يرون ان الاقسام قسمان وهذا رأي شيخ الاسلام طاهر ونجس والتقسيم الثلاثي طهور وطاهر ونجس قالوا عن ابن رزين انه قسمها الى اربعة اقسام وزاد على التقسيم المذكور هنا المشكوك فيه - [00:16:25](#)

المشكوك فيه قلنا ان المياه جمع ماء جمع كثرة ولا قلة ها عند البصريين كثرة. وعند الكوفيين قلة. اذا جمع القلة بالنسبة للماء

امواه امواه تجمعوا ماء لكنه جمع قلة - 00:17:11

يقول الشاعر يمدح الخليفة وقدرته على اعدائه واحاطته بهم وانه لن يفلت منهم احد من قبضته يقول تطلبهم على الامواه حتى تخوف ان تفتشه السحاب ما يكفي البراري والقفار البحار والانهار كل هذي كلها فتشت - 00:17:54

وانتهت تطلبهم على الامواه حتى تخوف ان تفتشه السحاب الله لا يدري ولا جنوده عن اللي ورا الجدار والله المستعان لكنها المبالغات المبالغات يعني قد تكون في بعض الاوقات مثل ما عندنا من اللات الدقيقة التي يتوصل بها الى الوصول - 00:18:35 الى المطلوب لكن عندهم اولاً ما يمكن يعيش المطلوب سنين في بلد قريب ولا يعرف. ولا يدان. على كل حال المبالغات عندهم في الشعراء كثيرة يقول يقول الشاعر والمصريين موجودين - 00:19:09 ما زلزلت مصر من كيد يراد بها. لكنها رقصت من عدلكم طرباً نساءً الله العافية وهي ثلاثة اقسام والتقسيم مرده الى الاستقراء الى الاستقراء مع انه الاستقراء غير متفق عليه - 00:19:36

تبعاً للاصطلاحات الشافعية تقسيم المياه عندهم مثل الحنابلة ما يختلف والغزالي وهو من فقهاء الشافعية ومؤلف مشهور عند الشافعية في كتبه الفقهية في الوجيز والوسيط والبسيط واقواله تنقل بكثرة وكتبه مشروحة متداولة - 00:20:13 تمنى ان لو كان مذهب الامام الشافعي بتقسيم المياه مثل مذهب مالك قسمين ويرتاح صحيح ان التقسيم الثلاثي ترتب عليه اشياء اشياء احياناً تكون متعبة لطالب العلم ومتعبة للعامل نفسه - 00:20:51 يعني عندهم مثلاً في شرح المذهب نقول لو جئت باناء يسع قلتين يسع قلتين فاخذت منه في سطل اخذت منه سافر الماء في داخل هذا السطل ويتساقط من خارجه اللي في داخل السطل - 00:21:22 طاهر والذي في خارجه نقص الذي في الاناء الكبير عن القلتين. نعم. صار نجس. صار نجس الشريعة السمحة التي انزلت على محمد عليه الصلاة والسلام هل يمكن ان تأتي بمثل هذه التفصيلات - 00:21:59

هذا التفصيل الدقيق الذي الشريعة مخاطب بها العلماء والعوام والجهال والكبار والصغار الرجال والنساء. يعرفون مثل التفصيلات مهما بلغ الامر على كل حال هذا كلام اهل العلم وهم اهل نظر واجتهاد وتحري - 00:22:28 واتباع فيما نحسبهم والله حسيبهم. على كل حال هذا الحاصل ولذا تمنى الغزالي وهو شافعي المذهب بل من من فقهاءهم المشهورين ان لو كان مذهب الامام الشافعي في هذا التقسيم هو مذهب مالك. طيب انت - 00:22:57 حينما الفت وقسمت هذه التقاسيم واوردت هذه الفروع ما الذي الزمك بهذا التقسيم تمدحه التماذك يرحمك الله وهي ثلاثة اقسام ماء طهور هذا هو القسم الاول وهو عندهم الطاهر في نفسه المطهر لغيره - 00:23:21

الطاهر في نفسه المطهر لغيره بعض المالكية يقول الطهور ما تكرر منه التطهير. صيغة مبالغة الحمد لله ما تكرر منه التطهير الماء المستعمل في رفع حدث حكمه عند الحنابلة والشافعية. الله اكبر. طاهر يعني ما يطهر - 00:24:07 ومقتضى كلام المالكية انه اولى من غير المستعمل. يعني هذا تكرر منه التطهير. صار طهور ماء طهور وهو الباقي على اصل خلقته الباقي على اصل خلقته ونزل من السماء ما انزل ماء طهوراً - 00:24:57

يعني سواء نزل من السماء او نبع من الارض او وجد في البحار او في الابار او في غيرها من موارد الماء سكون باقيا على خلقته ما لم يتغير فان تغير بطاهر - 00:25:27 سارة على ما سيأتي بحكمه. الله. وان تغير بنجاسة نجس. صار نجساً. لم يكن طهوراً الباقي على اصل خلقتي وما تغير بمكته تغير بمكسي من غير ورود شيء عليه وهو الاجن - 00:25:48

وهو الماء الاجن هذا طهور طهور كرهوا ابن سيرين وعامة اهل العلم على استعماله من غير كراهة او تغير بمكته او بطاهر لا يمكن صونه عنه كالطحلب الماء اذا طال مكته في محله - 00:26:16

ينبت فيه شيء اخضر في قاعه وعلى جوانبه هذا شيء مشاهد هو الطحلب هل يستطيع ان يصون احد ان يصون ماءه عن هذا الطحلب؟ ليس في الامكان. ها؟ ليس في الامكان. ليس بالامكان - 00:27:01

والطحلب هذا هو النابت في الماء ويشق صونه عنه ولونه في الغالب اخضر في بدايته ثم بعد ذلك قد يصل الى مرحلة الصفرة او فيبين الصفرة والحمرة وهذا موجود الزراعة يعرفونه. ويسمى عند اهل اليمن - [00:27:23](#)

وعندنا بنجد نسميه سماه شبه عندكم شباب؟ اي نعم سماه الشباب وهذه لغة اهل يمن في احد من اهل اليمن ها وين فرضوا انه ما يدري عن شي وينه ويجي متأخر ويستحي يقعد هناك. تعرف الشباب يا ابو رضوان؟ - [00:28:05](#)

ها شو؟ ايه خصم من الدارس انت. لكن ما تعرف ان هناك ايه اللي اشار الى ان هذه لغة اهل اليمن ابو العلاء المعري ابو العلاء المعري في كتاب له اسمه الفصول والغايات - [00:28:44](#)

والمطبوع في مواظ البريات فصول الغايات في مواظ البريات. ويقال والله اعلم ان اصله الفصول والغايات في معارضة الايات تعرف الكتاب؟ لا والله. مطبوع. اكثر من مرة. اعرف كتاب اسمه بس. هم؟ كتابه الاخر سقط الزنت هو الى هذا - [00:29:17](#)

هذا ناس ذاك شاعر. ايه موجود او بطاهر لا يمكن صونه عنه كالطحلب وورق الشجر ماء في مزرعة يتساقط الشجر من فوق ويقع في البئر او في ساقية او غيرها - [00:29:47](#)

او في النار لا يمكن صوم لا يمكن او لا يخالطه كالعود الهندي في بعض النسخة كالعود والكافور والدهن. هذه اشياء لو وقعت فيما لا تأخذ ولا تعطي بتشرب الماء - [00:30:28](#)

ولا تؤثر فيه ما تتحلل هم لا تتحلل ولا تحلل ولا جزء منها يتحلل رائحة لكنها الروائح طيبة ما هي بروائح نجاسة كالعود والكافور وهو نبت طيب الرائحة العود المقصود به الطيب. نعم. بخور. والكافور - [00:31:13](#)

نوع من الطيب يجعل في كفن الميت اذا غسل واجعلنا فيها كافورا او شيئا من كافور. في حديث اغسيل ابنة النبي عليه الصلاة والسلام. والدهن الدهن اذا وقع على الماء - [00:31:55](#)

لا يخالطه لا يختلط فيه ولا يتغير الماء بلونه ولا بطعمه ولا بريحه واما ما اصله الماء كالمالح البحري واما ما اصله الماء كالمالح البحري الملح البحري اذا تجمد صار له جرم والا فالاصل فهو ماء مالح - [00:32:23](#)

اذا النوع الثاني الملح المعدني وش اصله ها شو؟ اقول هو ينعقد في الجبال والحجارة لكن اصله معدن ها وهذا الاذن الملح اللي اشيجر والشقة عندنا بالقصيم وغيره. كلها تذوب وتصير ماء - [00:33:00](#)

تعود الى اصلها واما ما اصله هم يفرقون بين المائي اللي اصله الماء وما اصله المعدن فيرون ان المعدني يؤسر والمائي لا يؤثر ونحتاج الى بحث دقيق في هذه المسألة ان امكن - [00:33:47](#)

ها الثلج وهذا اذا ما اعصرنا وساح راح صرنا ها؟ هو هو اصله ما تجمع وانعقد وصار ملح. ثم بعد ذلك يعود الى اصله اذا جاءهما وذهب مثل الثلج. ها؟ شو؟ الماء - [00:34:15](#)

الملح يكون طعمه لكن آآ من الى حد يكون ملحا حقيقة فانا آآ يمكن الضوء به ثم اذا تضاءلت النسبة الى ان تصل الى حد يذكرونها في اذا خالط الماء فبحسب نسبته - [00:34:56](#)

ان وصل الى درجة اني انا اكون طين لا يستعمل واذا خالطه ولم يسلبه اسم الماء يتوضأ بي. واما ما اصله الماء كالمالح البحري او ما تروح عندما تأثر منتنة. وقلنا ان اكثر الكتب الحنابلة ميتة. ميتة. بريح ميتة - [00:35:26](#)

والله اعلم ان هذا الذي صحح منتنة اجتهاد منه بدليل انه يقول في اثنين كذا في ميم بيد انه غير مقروء بسبب التصوير فصار هذا اجتهاد من المحقق. ها؟ اقول نص الكبير ميت - [00:35:56](#)

اكثر اللي وقفنا عليه من كتب الحنابل وما حفظناه وفي الزاد وغيره ميتة. وهنا قال منتنة صحيح منتنة اشمل لكن اذا لم تكن ميتة تكون طاهرة ولا نجسة ده اذن من النتن ها؟ لا يلزم من النتن النجاسة. ما يلزم النجاسة - [00:36:25](#)

بعض الناس فيه روايح كثيرة من كثرة العمل ومشقة العمل وبعض التي تنبعث من جسده يؤثر في الماء الذي يستعمله يؤثر في رائحة الماء. لا في نجاسته. اللي يظهر ان الصواب ميتة - [00:36:54](#)

الى جانبه نعم وشو ميتته واطح ما في اشكال لان الميتة طيب. لو كانت الميتة جثة ادمي. ها هم يفترضون انه بجنبه والهواء ينقل

رائحة انت سافرت شهر مثلا ويوم جيت من السفر الى اقصادك كم على هر وميت ومنتفق ومنتزق - 00:37:25

لكن ما تجزم انه وصل الى هذا الماء شيء من اجزائه. لكن رائحته قبيحة هذا تأثر برائحة ميتة؟ ها؟ نعم ويحصل كثير طبعا يحصل شو؟ الملح البحري يفرقون بينهم. فقهاء يفرقون - 00:38:12

وبالنسبة الدراسات الحديثة والعلمية وكذا جزاكم الله خير انا قلت له شيخ ابحت لنا او ما تروح بريح منتنة والاقرب انها ميتة لا سيما وان المحقق يقول بيد انه غير مقروء بسبب التصوير. فيكون هذا اجتهاد منه. اجتهاد منه لا من الاصل - 00:38:40

ولابد نحضر نسخة الشيخ. ان شاء الله وغيرها ان وجد مخطوطات الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله لا اله الا الله - 00:39:16

اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله - 00:40:07

شايف الصفحات سبعتاش نعم. صفحة سبعتاش يقول راموز الصفحة الاولى من مصورة النسخة المعتمدة بتحقيق الكتاب واخرجه. شو السطر قبل الاخير ريح ميتة ريح ميتة وواضحة. واضحة. مثل الشمس. ولا اشار اليها. عجيب والله. ها؟ عجيب والله - 00:41:17

المقدمة مصورة للاخوان. ها جدا واضح لو اشار اليه الحاشية على الاقل كذا في ميم بيد انه غير مقروء بسبب التصوير ايضا او سخن بالشمس سخن بالشمس يعني قصد ان قصد تضخيمه - 00:42:00

الشافعية يرون الكراهة فيما قصد تشميسه والكراهة لا لاحتمال النجاسة. وانما هو من الناحية الطبية عندهم قالوا انه يورث البرص وهذه الملاحظة الطبية هل تختلف بين ما قصد تشميسه او سخن بنفسه سخنته الشمس من غير قصد - 00:42:48

لو الكلام صحيح والعلم عند الله جل وعلا ان الناس كلهم فيهم برص. في الصيف نعم. نعم. كلهم توظؤون من الماء الحار الذي سخرته الشمس ها؟ يستخدمون الماء بس ما يصير الشمس - 00:43:29

مسخنين وشمس يسخنونه بالنار. او الكهرباء يكون دافي لا مهوب دافي سخن يعني صار حار ولذا هذا القول بكراهيته لا اصل له ويروون في ذلك حديثا ضعيفا حكم عليه بعضهم بالوضع معايش سخنت - 00:43:59

الماء بالشمس وقالها النبي عليه الصلاة والسلام لا تفعلوا يا حميرة فانه يورث البرص. والحديث لا اصل له او سخر بالشمس او بطاهر هذا عند الحنابلة من من الطهور ترى. سخن الشمس - 00:44:27

او سقف بطاهر طهور ايضا. انه لا يتأثر حتى لو تصاعد دخان هذا الطاهر ووصل الى الماء لم يتأثر. من خلال ما اذا سخن بنجس على ما سيأتي فهذا كله طاهر مطهر. مطهر. فهذا كله طاهر مطهر يرفع الاحداث - 00:44:47

الاحداث الكبرى والصغرى يغتسل به ويتوضأ منه يرفع الاحداث ويزيل الانجاس فالنبي عليه الصلاة والسلام امر الحائض ان تقلص اثر الحيض بالماء وامر بصب ذنوب من ماء على بول الاعرابي - 00:45:17

ويزيل الانجاس كما انه يرفع الاحداث يرحمك الله غير مكروه استعماله. استعماله غير مكروه. لانه لا دليل على الكراهة لا دليل على الكراهة. يعني اذا سخن وارتفعت درجة حرارته الى ان - 00:45:51

او بحيث لا يتمكن المتوضي من اسباغ وضوءه من شدة حرارته احيانا حتى المسخن بالشمس قد لا يطاق فمثل هذا يجتنب ويتقى برد يرفع الاحداث ويزيل الانجاس رحمكم الله ويزيل الانجاس - 00:46:19

غير مكروه استعماله كذا في ميم في شين وطاء الاستعمال وان سخن بنجاسة وان سخن بنجاسة المادة التي مسخن بها نجسة فهل يكره استعماله على روايتين. هذه النجاسة التي سخر بها - 00:46:51

ما المحذور فيها الدخان دخان النجاسة يخشى ان يصل الى الماء وحينئذ اذا كان الغطاء محكما فهذا لا يؤثر فيه واذا كان غير محكم وغلب على الظن تصاعد البخرة والادخنة - 00:47:26

وان وصلت الى الماء هل يكره استعماله على روايتين على روايتين من المرجح من هاتين الروايتين لان المؤلف يطلق الروايات من



اجل ان يتمرن طالب العلم على الترجيح بين هذه الروايات - 00:48:00

في الغالب يقتصر على روايتين الكلاب الكافي اللي يذكر اربعة واكثر على رواية ما المرجح منهما عندنا كتاب مرجع في هذا شفناه هنا شفناه وقرأنا مقدمته التنقيح المشبع في تحرير احكام المقنن. التنقيح. والتنقيح هذا خلاصة - 00:48:31  
الانصاف والانصاف يجمع كل ما وصل اليه من الروايات فيرجح بينها وكتاب لمن له عناية بالمذهب والتمذهب لا نظير له بينما الذين يرون التمذهب يعيق عن تحصيل العلم من واخذه من اصوله من الكتاب والسنة. سمعنا قول من قال انا لا اقترن الانصاف -

00:49:14

ولا اعتني به كيف اعتني بكتاب ليس فيه الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام الا في اربعة مواضع اثنا عشر مجلد ما به صلى الله عليه وسلم هو صحيح ما بني على الادلة - 00:49:49

كتاب ما بني على الادلة. ولكن يبقى ان فيه صلى الله عليه وسلم اكثر بكثير وقد يقول قائل لان الذي يقول هذا الكلام من العلماء الراسخين المطلعين لكن لولا لا يتمذهب. مع ذلك قد يقال ان الطابع تصرف - 00:50:05

او بعض النساخ فوجد بعض النسخ صلى الله عليه وسلم لانه ما يمر ذكره عليه الصلاة والسلام الا ويصلى عليه ولكن اذا قلنا مثل هذا الكلام ان فيه مقتضي فيه مقتضي للصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام. حتى على الاحتمال هذا - 00:50:35

فيكون فيه ما يقتضي الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام وهو ذكره. وهو المطلوب وش عندكم اشكال على روايتين شرح كبير معك داكشي اخي قال رحمه الله تعالى مسألة قال وان - 00:50:58

بنجاسة فهل يكره استعماله على روايتين؟ الماء المسخن بالنجاسة ينقسم ثلاثة اقسام احد وان يتحقق وصوله وان يتحقق وصولها اليه فهذا نجس ان كان يسيرا لما يأتي الثاني ان غلب على الظن انها لا تصل اليه فهو طاهر بالاصل ولا يكره استعماله في احد

الوجهين اختار - 00:51:31

او الشريف ابو جعفر وابن عقيل. لان احتمال وصول النجاسة اليه يبعد اشبه غير المسخن والثاني يكره لاحتمال وصول النجاسة. اختاره القاضي الثالث ما عدا ذلك ففيه روايتان محدهما يكره وهو ظاهر المذهب لاجل النجاسة والثانية لا يكره كالتى -

00:52:01

قبلها وكالماء اذا شك في نجاسته. وهذا مذهب الشافعي وذكر ابو الخطاب في الماء المسخن بالنجاسة روايتين على الاطلاق والله اعلم. ما ترجح مم صراحة الاحكام معلقة بغلبة الظن. هذا لا شك خلاص الشك لا ينزل اليقين. خلاص - 00:52:31

الطهارة الاصل الطهارة فاذا شك لا الشك هذا لا يزيل اليقين. لكن اذا غلب على الظن لكن احسن الله اليك يعني اذا كان شك لا يغلب على ظنه شيء يحتمله القسم الثالث. الثالث ما عدا ذلك. يعني ما عدا - 00:53:11

قسمين الاولين. اي نعم ففي روايتان احدهما يكره وهو ظاهر المذهب. لاجل النجاسة والثانية لا يكره كالتى قبلها. وكالماء اذا سترجع الى قواعد اخرى وهي ان الشك الاصل فيه الطهارة والشك لا يزيل اليقين - 00:53:30

يبقى اذا كان غلبة ظن والقاء الاحكام تعلق بغلبة الظن ان كان كراهته من باب الورع واتقاء الشبهة فنعم وان كانت بالالزام ما تنهض شلون لا هو المسألة مفترضة في ماء قليل - 00:53:50

في ماء قليل والعلم يتغير ينجس. لا تصطلح هي ناحية لا يجوز للطفل ويطهر ما يوضعه في قسم الطهور الا اذا تيقن وصول الدخان وهو قليل حينئذ انجز. اللهم صلى على - 00:54:27

المقنع. عندنا في مكتب - 00:55:00